

قانون رقم ١٨٥ لسنة ٢٠١٧

بربط موازنة الهيئة الوطنية للإعلام

للسنة المالية ٢٠١٨ / ٢٠١٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة الوطنية للإعلام للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ١٤٤٩٩٧٤٨٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره أربعة عشر ملياراً وأربعين مليوناً وتسعة وتسعون مليوناً وسبعين مليوناً وثمانية وأربعون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٧٧٣٧٥٧٤٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره سبعة مليارات وسبعين مليوناً وخمسين مليوناً وأربعة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالى :

أجور بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه .

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٥٥٣٧٥٧٤٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ١٨٧٤٠٠٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره مليار وثمانمائة وأربعة وسبعين مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر خسائر العام (عجز النشاط) للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٥٨٦٣٥٧٤٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره خمسة مليارات وثمانمائة وثلاثة وستون مليوناً وخمسين مليوناً وأربعة وسبعين ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بـ ٦٧٦٢١٧٤ . . . جنية (فقط ومقداره ستة مليارات وسبعمائة وأثنان وستون مليوناً ومائة وأربعة وسبعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية بمبلغ . . . . . ٥٠٠٠٠ جنية .

تحويلات رأسمالية بمبلغ . . . . . ٦٧١٢١٧٤ جنية .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بـ ٦٧٦٢١٧٤ . . . جنية (فقط ومقداره ستة مليارات وسبعمائة وأثنان وستون مليوناً ومائة وأربعة وسبعون ألف جنيه) منها مبلغ . . . . . ٢٠٨٢٦ جنية مساهمة من الخزانة العامة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحوظة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من يوليو ٢٠١٧ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٣٨ هـ .

(الموافق ٢٢ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

